المواهب اللدنية

بالمنح المحمدية

تأليف

الشيخ أحمد بن محمد القسطلاني

المتوفى سنة ٩٢٣هـ

شرحه وعلق عليه

مأمون بن محيي الدين الجنان

طبعة جديدة كاملة

الجزء الثاني

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

الطبعة الأولى

١٤١٦هـ - ١٩٩٦م

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

العنوان : رمل الظريف، شارع البحتري، بناية ملكارت

تلفون وفاكس : ٣٦٤٣٩٨ - ٣٦٦١٣٥ - ٦٠٢١٣٣ (١ ٩٦١) ٠٠

صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

DAR al-KOTOB al-ILMIYAH

Beirut - Lebanon

Address : Ramel al-Zarif, Bohtory st., Melkart bldg., 1st Floore.

Tel. & Fax : 00 (961 1) 60.21.33 - 36.61.35 - 36.43.98

P.O.Box : 11 - 9424 Beirut - Lebanon

الله﴾ [القصص: ٣٠] ﴿يا عيسى ابن مريم اذكر نعمتي عليك﴾ [المائدة: ١١٠]، وأما نبينا محمد ﷺ فناداه بالوصف الشريف من الإنباء والإرسال فقال: (يا أيها الرسول) (يا أيها النبي). ولله در القائل:

فدعا جميع الرسل كلاً باسمه ودعاك وحدك بالرسول وبالنبي

قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: ولا يخفي على أحد أن السيد إذا دعا عبيده بأفضل ما أوجد لهم من الأوصاف العلية والأخلاق السنية ودعا الآخرين بأسمائهم الأعلام التي لا تشعر بوصف من الأوصاف، ولا بخلق من الأخلاق، أن منزلة من دعاه بأفضل الأسماء والأوصاف أعز عليه وأقرب إليه ممن دعاه باسمه العلم، وهذا معلوم بالعرف: أن من دعي بأفضل أوصافه وأخلاقه كان ذلك مبالغة في تعظيمه واحترامه. انتهى.

وانظر ما في نحو قوله تعالى: ﴿وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة﴾ [البقرة: ٣٠] من ذكر «الرب» تعالى وإضافته إليه ﷺ، وما في ذلك من التنبيه على شرفه واختصاصه بخطابه، وما في ذلك من الإشارة اللطيفة، وهي أن المقبل عليه بالخطاب، له الحظ الأعظم، والقسم الأوفر من الجملة المخبر بها إذ هو في الحقيقة أعظم خلفائه. ألا ترى إلى عموم رسالته ودعائه، وجعله أفضل أنبيائه، أمَّ بهم ليلة إسرائه، وجعل آدم فمن دونه يوم القيامة تحت لوائه، فهو المقدم في أرضه وسمائه، وفي دار تكليفه وجزائه.

وبالجملة: فقد تضمن الكتاب العزيز من التصريح بجليل رتبته، وتعظيم قدره، وعلو منصبه، ورفعة ذكره ما يقضي بأنه استولى على أقصى درجات التكريم، ويكفي إخباره تعالى بالعفو عنه وملاطفته قبل ذكر العتاب في قوله تعالى: ﴿عفا الله عنك، لم أذنت لهم﴾ [التوبة: ٤٣]. وتقديم ذكره على الأنبياء تعظيماً له، مع تأخره عنهم في الزمان في قوله تعالى: ﴿ومنك ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ابن مريم﴾ [الأحزاب: ٧] وإخباره بتمني أهل النار طاعته في قوله تعالى: ﴿يوم تقلب وجوههم في النار يقولون يا ليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسولا﴾ [الأحزاب: ٦٦]، وهذا بحر لا ينفد وقطر لا يعد.

النوع الثاني

في أخذ الله الميثاق له على النبيين فضلا ومنة ليؤمنن به إن أدركوه ولينصرنه(١)

قال الله تعالى: ﴿وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم

(١) انظر الشفا للقاضي عياض ١/٤٣.

رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه﴾ [آل عمران: ٨١] الآية. أخبر تعالى أنه أخذ الميثاق على كل نبي بعثه، من لدن آدم عليه الصلاة والسلام إلى محمد ﷺ أن يصدق بعضهم بعضاً، قاله الحسن وطاووس وقتادة. وقيل معناه: أنه تعالى أخذ الميثاق من النبيين وأممهم، واستغنى بذكرهم عن ذكر الأمم.

وعن علي بن أبي طالب وابن عباس: ما بعث الله نبياً من الأنبياء إلا أخذ عليه الميثاق لئن محمد ﷺ - وهو حي - ليؤمنن به ولينصرنه. وما قاله قتادة والحسن وطاووس لا يضاد ما قاله علي وابن عباس، ولا ينفيه بل يستلزمه ويقتضيه.

وقيل معناه: أن الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - كانوا يأخذون الميثاق من أممهم بأنه إذا بعث محمد ﷺ أن يؤمنوا به وأن ينصروه، واحتج له بأن الذين أخذ الله الميثاق منهم يجب عليهم الإيمان بمحمد ﷺ عند مبعثه، وكان الأنبياء عند مبعث محمد ﷺ من جملة الأموات، والميت لا يكون مكلفاً، فتعين أن يكون الميثاق مأخوذاً على الأمم. وقالوا: ويؤكد هذا، أنه تعالى حكم على الذين أخذ عليهم الميثاق بأنهم لو تولوا لكانوا فاسقين، وهذا الوصف لا يليق بالأنبياء، وإنما يليق بالأمم.

[وأجاب الفخر الرازي]: بأن يكون المراد من الآية أن الأنبياء لو كانوا في الحياة لوجب عليهم الإيمان بمحمد ﷺ. ونظيره قوله تعالى ﴿لئن أشركت ليحبطن عملك﴾ [الزمر: ٦٥]، وقد علم الله تعالى أنه لا يشرك قط، ولكنه خرج هذا الكلام على سبيل التقدير والفرض، وقال تعالى: ﴿ولو تقوّل علينا بعض الأقاويل لأخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين﴾ [الحاقة: ٤٤ ـ ٤٦] وقال في الملائكة: ﴿ومن يقل منهم إني إله من دونه فذلك نجزيه جهنم﴾ [الأنبياء: ٢٩] مع أنه تعالى أخبر عنهم بأنهم ﴿لا يسبقونه بالقول﴾ [الأنبياء: ٢٧] وبأنهم ﴿يخافون ربهم من فوقهم﴾ [النحل: ٥٠]، فكل ذلك خرج على سبيل الفرض والتقدير. وإذا نزلت هذه الآية على أن الله تعالى لما أوجب على جميع الأنبياء أن يؤمنوا بمحمد ﷺ لو كانوا في الأحياء، وأنهم لو تركوا ذلك لكانوا في زمرة الفاسقين، فلأن يكون الإيمان بمحمد ﷺ واجباً على أممهم من باب أولى. فكان صرف هذا الميثاق إلى الأنبياء أقوى في تحصيل المقصود.

وقال السبكي في هذه الآية: إنه ﷺ على تقدير مجيئهم في زمانه يكون مرسلاً إليهم. فتكون نبوته ورسالته عامة لجميع الخلق، من زمن آدم إلى يوم القيامة، وتكون الأنبياء وأممهم كلهم من أمته، ويكون قوله ﷺ: «وبعثت إلى الناس كافة» لا يختص به الناس في زمانه إلى يوم القيامة، بل يتناول من قبلهم أيضاً، وإنما أخذ له المواثيق على الأنبياء ليعلموا إنه المتقدم عليهم، وأنه نبيهم ورسولهم. وفي أخذ المواثيق - وهي في

معنى الاستخلاف، ولذلك دخلت «لام» القسم في ﴿لتؤمنن به ولتنصرنه﴾ [آل عمران: ٨١] - لطيفة: وهي كأنها أيمان البيعة التي تؤخذ للخلفاء، ولعل أيمان الخلفاء أخذت من هنا.

فانظر إلى هذا التعظيم العظيم للنبي ﷺ من ربه تعالى، فإذا عرف هذا فالنبي محمد ﷺ نبي الأنبياء، ولهذا ظهر ذلك في الآخرة جميع الأنبياء تحت لوائه. وفي الدنيا كذلك ليلة الإسراء صلى بهم، ولو اتفق مجيئه في زمن آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى وجب عليهم وعلى أممهم اتباعه والإيمان به ونصرته، وبذلك أخذ الله الميثاق عليهم، فنبوته عليهم ورسالته إليهم معنى حاصل لهم في حياتهم، وإنما أمره يتوقف على اجتماعهم معه، فتأخر ذلك الأمر راجع إلى وجودهم لا إلى عدم اتصافهم بما يقتضيه. وفرق بين توقف الفعل على قبول المحل وتوقفه على أهلية الفاعل، فهاهنا لا توقف من جهة الفاعل، ولا من ذات النبي ﷺ الشريفة، وإنما هو من جهة وجود العصر المشتمل عليه، فلو وجد في عصرهم لزمهم اتباعه بلا شك، ولهذا يأتي عيسى عليه السلام في آخر الزمان على شريعته، وهو نبي كريم على حاله، لا كما يظن بعض الناس أنه يأتي واحداً من هذه الأمة، نعم هو واحد من هذه الأمة لما قلنا من اتباعه للنبي ﷺ، وإنما يحكم بشريعة نبينا ﷺ بالقرآن والسنة، وكل ما فيهما من أمر ونهي، فهو متعلق به كما يتعلق بسائر الأمة، وهو نبي كريم على حاله لم ينقص منه شيء.

وكذلك لو بعث النبي ﷺ في زمانه أو في زمان موسى وإبراهيم ونوح وآدم كانوا مستمرين على نبوتهم ورسالتهم إلى أممهم، والنبي ﷺ نبي عليهم ورسول إلى جميعهم، فنبوته ورسالته أعم وأشمل وأعظم. وتتفق مع شرائعهم في الأصول، لأنها لا تختلف، وتقدم شريعته ﷺ فيما عساه يقع الاختلاف فيه من الفروع، إما على سبيل التخصيص، وإما على سبيل النسخ، أو: لا نسخ ولا تخصيص بل تكون شريعة النبي ﷺ في تلك الأوقات بالنسبة إلى أولئك الأمم ما جاءت به أنبياؤهم، وفي هذا الوقت بالنسبة إلى هذه الأمة الشريفة، والأحكام تختلف باختلاف الأشخاص والأوقات، وبهذا بان لنا معنى حديثين كانا خفيا عنا:

أحدهما: قوله ﷺ: «بعثت إلى الناس كافة»، كنا نظن أنه من زمانه إلى يوم القيامة، فبان أنه إلى جميع الناس أولهم وآخرهم.

والثاني: قوله ﷺ: كنت نبياً وآدم بين الروح والجسد»، كنا نظن أنه بالعلم، فبان أنه زائد على ذلك، وإنما يفترق الحال بين ما بعد وجود جسده ﷺ وبلوغه الأربعين، وما قبل ذلك بالنسبة إلى المبعوث إليهم وتأهلهم لسماع كلامه لا بالنسبة إليه ولا إليهم، لو تأهلوا

قبل ذلك، وتعليق الأحكام على الشروط قد يكون بحسب المحل القابل، وقد يكون بحسب الفاعل المتصرف فهاهنا التعليق إنما هو بحسب المحل القابل، وهو المبعوث إليهم وقبولهم سماع الخطاب والجسد الشريف الذي يخاطبهم بلسانه.

وهذا كما يوكل الأب رجلاً في تزويج ابنته إذا وجدت كفءاً، فالتوكيل صحيح وذلك الرجل أهل للوكالة، ووكالته ثابتة، وقد يحصل توقف التصرف على وجود الكفء، ولا يوجد إلا بعد مدة، وذلك لا يقدح في صحة الوكالة وأهلية الوكيل، انتهى.

النوع الثالث

في وصفه له ﷺ بالشهادة وشهادته له بالرسالة(١)

قال الله تعالى حكاية عن إبراهيم وإسماعيل ـ عليهما الصلاة والسلام ـ عند بناء البيت الحرام ﴿ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم، ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا مناسكنا وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم، ربنا وابعث فيهم رسولاً منهم يتلوا عليهم آياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم إنك أنت العزيز الحكيم﴾ [البقرة: ١٢٧ ـ ١٢٩]. فاستجاب الله دعاءهما، وبعث في أهل مكة رسولاً منهم بهذه الصفة من ولد إسماعيل الذي دعا مع أبيه إبراهيم عليهما السلام بهذا الدعاء. فإن قلت: من أين علم أن الرسول هنا المراد به محمد ﷺ؟

فالجواب من وجوه:

أحدها: إجماع المفسرين وهو حجة.

والثاني: قوله ﷺ: «أنا دعوة أبي إبراهيم، وبشارة عيسى»(٢) قالوا: وأراد بالدعوة هذه الآية، وبشارة عيسى هي ما ذكر في سورة الصف من قوله: ﴿ومبشراً برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد﴾ [الصف: ٦].

الثالث: إن إبراهيم إنما دعا بهذا الدعاء بمكة لذريته الذين كانوا بها وبما حولها، ولم يبعث الله تعالى إلى من بمكة إلا محمداً ﷺ. وقد امتن الله تعالى على المؤمنين ببعث هذا النبي منهم على هذه الصفة فقال تعالى: ﴿لقد منّ الله على المؤمنين إذ بعث فيهم

---

(١) المصدر السابق ١/ ٢٣.

(٢) أخرجه السيوطي في الدر المنثور ١/ ١٣٩ و ٥/ ٢٠٧ والبيهقي في دلائل النبوة ١/ ٦٩ وابن سعد في الطبقات الكبرى ١/ ١١٩ والمتقي الهندي في كنز العمال (٣١٨٣٣ ـ ٣١٨٨٩) وابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق ١/ ٣٩.